# بدايات العمل السياسي في الجزائر مطلع القرن العشرين

عناصر المحاضرة :

1-لجنة جول فيري 1891 ونتائجها:

2-التجنيد الإجباري والموقف منه 1912

3-حركة الجزائر الفتاة (الشبان الجزائريين)

4-الهجرة الجزائرية وتداعياتها شرقا وغربا .(بالأخص الهجرة الى فرنسا)

5-الحرب العالمية الأولى ومشاركة الجزائريين 1914-1918

## 1-لجنة جول فيري 1891 ونتائجها:

بإمكاننا اعتبار ان ايفاد اللجنة البرلمانية الفرنسية للجزائر برئاسة جول فيري إيذانا بانطلاق التفكير في العمل السياسي وطرح القضايا والانشغالات الرئيسية التي تهم الأهالي لإبلاغها للسلطات الفرنسية سواء على مستوى الحكومة العامة او باريس .

وتشكلت اللجنة من 18 عضوا من أعضاء مجلس الشيوخ في سنة 1891م ،مستندة في خطة عملها على استبيان او شبه استفتاء .تضمن ملخص أعمالها 18 بندا وهي : التعليم ،الأحكام العدلية الإسلامية ومحاكمها ،الضرائب والجبايات ،إعانة الفقراء والمساكين،الملك المشاع وتأسيس الملكية،اخذ الملك للمصلحة العامة ،اخذ الجار بذنب الجار(الضمان المشترك)،القوانين الزجرية ،التجنيد،التجنيس ،الانتخابات العمومية ،مجلس الشورى العام ،المجلس الأعلى،النيابة الأهلية في البرلمان ،المجلس الجنائي،الغابات،الربا،وظيفة الوالي العام . وهذه النقاط مستوحاة من عرائض وشكاوى الجزائريين ...

جاءت بهدف تقصي الحقائق على اثر محاولة السلطات الاستعمارية الإتيان على آخر ما بقي للمسلمين من أمور شريعتهم ونعني بذلك القضاء على المحاكم الشرعية الإسلامية وتعويضها بمحاكم الصلح ويأتي ذلك استكمالا لمشروع الإدماج .

كانت مهمة اللجنة –الظاهرية- على الأقل النظر في مطالب الجزائريين حول المسائل المطروحة للنقاش المذكورة آنفا والوقوف على أسباب ومكامن قلقهم وتخوفهم ،والذي عبرت عنه الصحافة الكولونيالية والنيابية وفي ذلك يقول ابن عابد الجلالي :"ونعلم علم اليقين ان حذف المحاكم الشرعية يتبعه طبعا حذف المدارس الثلاث لان مهمتها الوحيدة تخريج الموظفين للقضاء وفي زوالها زوال الصبغة الرسمية لوجود اللغة العربية التي هي مجمع شتات المجتمع الجزائري ".

تم تفويض الأمر الى شخصيتين بارزتين هما الطبيب والنائب محمد بن العربي وصديقه سي محمد برحال على ان يقدما عرضهما شفهيا حول مختلف القضايا المعروضة امام أعضاء اللجنة بباريس .وقد أسهب المفوضان الحديث عن كل قضية بالدلائل والبراهين الساطعة انطلاقا من الواقع الجزائري وثقافته وخصوصياته .

دعت اللجنة الى تعميم التعليم بصفة اختيارية لا جبرية والإبقاء على المحاكم الإسلامية لقدرتها على البت في قضايا المجتمع المسلم ،والى توزيع ريوع الزكاة ومداخيل الأوقاف على الفقراء والمحتاجين ،والى حماية الأملاك المشاعة للجزائريين من أراضي العرش وغيرها ،والى الكف باخذ الجار بجريرة جاره ،والتخلي عن القوانين الزجرية التي تعد سيفا مسلطا على رقاب الجزائريين دون سواهم ،والى جعل التجنيد والتجنيس مسائل اختيارية لا جبر فيها ،والمطالبة بتطبيق النمط الفرنسي في الانتخاب برفع التشديدات في قانون الانتخاب ،ومنح مجلس الشورى العمومي حرية أوسع في التمثيل وزيادة عدد أعضاءه من الأهالي (06

أعضـاء مقابل 34 عضـوا من الفرنسـيين)،وزيادة عدد ممثلي الأهالي في المجلس الأعلى لرفع انشـغالاتهم ونفس الأمر بالنسـبة لترقية وزيادة تمثيل الأهالي في مجلس الأمة الفرنسي وفي المجلس الجنائي ..

كما طالب هؤلاء بتوفير مراعي مخصصة للأهالي في ظل نظام الغابات ،والدعوة الى إنشاء بنك عقاري بغرض القرض للفلاحين لتفادي الربا التي أهلكت مداخيلهم ورهنت أملاكهم . وطالبوا بزيادة وتقوية نفوذ الحاكم العام لاتخاذ القرارات ولا يكون أداة في يد الكولون .كما دعوا الى تخفيف الأعباء الضـــريبية المرهقة وتطبيق القانون المتعلق بانتزاع الملكية على قدم المســـاواة مع الفرنسيين .

غير ان المؤســـف ان تلك المطالب كما كان مصـــير غيرها ظلت مجرد حبر على ورق رغم اعتدال مطالبها واتزانها .واظهر المعمرين وممثليهم معارضة مطلقة لمضامينها على اعتبار انها معادية لطموحاتهم[1] .

2-التجنيد الإجباري والموقف منه 1912:

رغم العرائض والمناقشـات الكثيرة حول رفض او على الأقل اقرار طوعية التجنيد لدى الاهالي الجزائريين فان السـلطات التشـريعية الفرنسية شرعت في العمل على اقرار قانون التجنيد الذي طرحه السيد ميسيمي منذ 1907 ،صادقت عليه الدوائر التشريعية في فبراير 1912 ليصبح ساري المفعول على الجزائريين—بصفتهم رعايا فرنسيين —[2]

وعلى الرغم من الموقف العام المعارض للقانون فقد بادر مجموعة من الشـبان الجزائريين الى إبراز مواقف مؤيدة للقانون وتشـكل وفد من هؤلاء واغلبهم من خريجي المدارس الفرنسـية المتأثرين بالفكر الغربي [3] للذهاب الى فرنسـا بتاريخ 26 جوان 1912 وعرض خدماتهم على فرنسـا واهتدوا الى اصـدار بيان عرف ب: بيان الشـباب الجزائري" الى رئيس الجمهورية الفرنسـية بوانكاري وتضمن:

1-تخفيض مدة الخدمة العسكرية الى سنتين مثل الفرنسيين.

2-الاستدعاء للتجنيد يكون في سن 20 سنة عوض 18 سنة .

3-حذف المنحة التي تعطى للجندي .

4-وفي المقابل يطلبون ان يعوضوا تعويضا حقيقيا بما يلي:

-إصلاح النظام الزجري

-تمثيل حقيقي وكاف في المجالس الجزائرية والفرنسية.

-توزيع الضرائب توزيعا عادلا.

-صرف الميزانية بشكل عادل بين طبقات السكان.[4]

-موقف الجزائريين من التجنيد:

لقد قابل الجزائريين هذا القانون بالرفض والاحتجاج وكتابة العرائض والمقالات الصـحفية في سـبيل إيقاف العمل ب هاو تعطيله ، واعتصـم عدد من الشـبان واسـرهم بالجبال والمناطق النائية بل ولجا عدد منهم الى الهجرة هروبا من مغبة الانضـواء تحت طائلته قسـرا وهو امر لا مفر منه في ظل غطرسـة الإدارة الاسـتعمارية ، التي شـعرت بالخطر مع ازدياد التوتر في أوربا والبحر المتوسط .

لقد اضـطربت الجزائر نتيجة إقرار هذا القانون ،فانتشـرت المظاهرات واعمال العنف في كل مكان ،وحدثت الاصـطدامات مع الشرطة وتكوين فرق الإرهاب.[5]

اما على المستوى الرسمي فقد قدم الجزائريين عدة عرائض بهذا الشأن معربين عن معارضتهم على القانون ومنها عريضة المستشارون الأعيان بالبليدة حتى قبل اقرار القانون في 1907 م ،غير ان أهم هيئة تكفلت بالموضوع فتمثلت في "لجنة الدفاع عن مصالح المسلمين" التي انشات في 1908م ، ومنها عريضة بعثت بها الى المجلس الوطني الفرنسي في 1912م ،والتي شرحت فيها بإسهاب نقائص وتناقضات القانون وتداعياته السلبية المتوقعة على الأمن العام والسلم الأهلي .

لقد عارض غالبية الجزائريين المشروع ،وحين كان الشبان الجزائريين يصرحون بانهم راضون عن المشروع ،كانت" فئة اخرى من الجزائريين يمثلها علماء الدين والائمة ومريدو الزوايا والاعيان المحافظون ،تندد بالمشروع وتؤكد على ان "الحرية والحقوق السياسية الفرنسية الممنوحة للمسلمين هي الضربة القاضية ضد وحدة مجتمعنا على الصعيد الروحي والزمني باعتبار ان المستفيدين سوف يتم ادماجهم في الشعب الفرنسي بشكل جذري ".

ولكن في المقابل يلاحظ سعد الله ان المصلحين الموظفين في السلك الديني قد واجهوا امتحانا عسيرا ،ولذلك اختفى محمد السعيد بن زكري مفتي العاصمة سنة 1912 باقتراح من دومنيك لوسياني (مدير الشؤون الاهلية) حتى لا يتعرض للضغط الشعبي ،ولم نسمع براي ابن الموهوب مفتي قسنطينة ،ولا براي مفتي وهران علي بن محمد بن عبد الرحمان.

ملحق: القوانين والمراسيم الفرنسية المتعلقة بالتجنيد وأنظمته وكيفياته من 1830 الى 1912

| المراسيم | مضامينها |
|---|---|
| قانون 23 مارس 1832 | -تعبئة الجزائريين دون استعمال القرعة وتحديد مدة الخدمة العسكرية بسبعة سنوات. |
| قانون 1841 | -تطبيق لأولى الكتائب التركية واستغلال الأهالي في عدة حروب. |
| مرسوم 7 ديسمبر 1841 | -تنظيم القوات الغير نظامية بالزي الرسمي وتحديد سن الخدمة<br>-إنشاء ثلاثة كتائب من الأهالي. |
| المرسوم الملكي 21 جويلية 1845 | -تنظيم عشرين سرية خيالية من الفرسان الأهالي. |
| الأمر الملكي الصادر 21 جويلية 1846 | -جمع الصبايحية وجمع الأهالي للدخول للمشاركة في التجنيد لمدة 3 سنوات. |
| المرسوم الإمبراطوري 10 أكتوبر 1855 | -إنشاء ثلاث أفواج من الصبايحية. |
| مرسوم 21 افريل 1860 | -تحديد الوضع العسكري للجزائريين وتحديد الشروط. |
| القرار الإمبراطوري 25 جوان 1861 | -تحديد مدة الخدمة الطوعية بأربعة سنوات. |
| مرسوم 21 افريل 1866 | -السماح للأهالي بالانخراط في الجيش الفرنسي كمتطوعين. |
| مرسوم 06 جانفي 1870 | -إعادة تنظيم أفواج الصبايحية. |
| مرسوم 24 أكتوبر 1870 | -السماح لليهود بالتجنيس ومن خلاله تمكن الجزائريين من الاندماج في الجيش الفرنسي. |
| مرسوم 01 ماي 1897 | -السماح للصبايحية الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18 و 30 سنة بأداء الخدمة. |
| قانون 01 ديسمبر 1904 | -القيام بالخدمة بدون منحة خاصة. |

| | |
|---|---|
| قانون 1912 | -الخدمة العسكرية الاجبارية على الجزائريين . |

[1]-عبد الرحمان بن العقون: الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر ج 1(1920-1936)،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1984،ص24.

[2]-**نفسه.**

[3]- ضم الوفد عددا من الشبان وأهمهم : الدكتور بن تامي ،مختار حاج سعيد، بوشريط علاوة ،الدكتور موسى، جودي، بن عصمان، بن ديدوش، قارة علي للمزيد انظر : عبد الرحمان بن العقون : المرجع السابق ، ص38.

[4]-نفسه ، ص،ص 38-39.

[5]_ابو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية ،ج2،ص188.